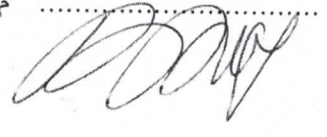


الجمهورية التونسية
وزارة التجارة وتنمية الصادرات

م.ن.ص/ص.ن.ص



تونس في : 05 نوفمبر 2025
رمز المقرر : 928-N58

مقرر

N° 1070

إن وزير التجارة وتنمية الصادرات

بعد الاطلاع على القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 والمتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1985 وخاصة الفصل 85 إلى 88 منه وعلى الأمر عدد 674 لسنة 1998 المؤرخ في 16 مارس 1998 والمتعلق بضبط شروط وكيفية إسناد مساعدة صندوق النهوض بالصادرات والمنقح للأمر عدد 678 لسنة 1988 المؤرخ في 24 مارس 1988 و الأمر 944 لسنة 1985 المؤرخ في 22 جويلية 1985 و بناء على رأي اللجنة الإستشارية للنهوض بالصادرات في اجتماعها عدد : 928 المنعقد يوم : 10/09/2025

قرر :

الفصل الأول: إسناد منحة شركة : EXPORTATEURS DES FRUITS ET LEGUMES

1-	لتغطية إلى لتصدير	1/3	كلفة النقل ومتعدد الوسائط وجهات مختلفة نقل متعدد الوسائط للخضر و الغلال	المقتررة ب : بقيمة بداية من	3300000 9900000 2025/01/01 إلى غاية 2025/12/31	دينار تونسي
2-	لتغطية إلى لتصدير	1/2	كلفة النقل وجهات مختلفة نقل جوي للخضر و الغلال	المقتررة ب : بقيمة بداية من	10000000 30000000 2025/01/01 إلى غاية 2025/12/31	دينار تونسي
3-	لتغطية إلى لتصدير	3/5	كلفة النقل بلدان إفريقيا جنوب الصحراء نقل جوي للخضر و الغلال	المقتررة ب : بقيمة بداية من	1000000 3000000 2025/01/01 إلى غاية 2025/12/31	دينار تونسي
4-	لتغطية إلى لتصدير	1/3	كلفة النقل وجهات مختلفة نقل بحري للخضر والغلال	المقتررة ب : بقيمة بداية من	3000000 9000000 2025/01/01 إلى غاية 2025/12/31	دينار تونسي
5-	لتغطية إلى لتصدير	1/2	كلفة النقل بلدان إفريقيا جنوب الصحراء نقل بحري للخضر والغلال	المقتررة ب : بقيمة بداية من	600000 1800000 2025/01/01 إلى غاية 2025/12/31	دينار تونسي

الفصل الثاني : مركز النهوض بالصادرات مكلف بتنفيذ و متابعة هذا المقرر

مقرر صالح لإنجاز العملية إلى غاية : 2025/12/31

ملاحظة: تضبط ثلث قيمة البضائع كحد أقصى لكلفة النقل.

تقدم ملفات صرف المنحة في أجل أقصاه 30 يوم من تاريخ عملية تحويل مبالغ توطيّن العملة المنصوص عليه بشهادة التوطيّن.

عن وزير التجارة وتنمية الصادرات
و
رئيسة اللجنة الاقتصادية
الاعضاء : لعمياء شيروق شيرالاساني

